نصب الراية لأحاديث الهداية

- الحديث الحادي والستون : روى جابر أنه عليه السلام .

- قطع التلبية عند أول حصاة رمى بها جمرة العقبة .

قلت : هو مفهوم ما في حديث جابر الطويل : حتى أتى الجمرة التي عند الشجرة فرماها بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة الحديث . وتقدم صريحا عن ابن مسعود عند البيهقي .

قوله : ويأخذ الحصى من أي موضع شاء لا من عند الجمرة لأن ما عندها من الحصى مردود هكذا جاء في الأثر فيتشاءم به قلت : فيها أحاديث : فمنها ما أخرجه الحاكم في " المستدرك " (1) والدارقطني في " سننه " عن يزيد بن سنان عن زيد بن أبي أنيسة عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري عن أبيه أبي سعيد قال : قلنا : يا رسول ا هذه الجمار التي يرمى بها كل عام فتحسب أنها تنقص فقال : إنه ما يقبل منها رفع ولولا ذلك لرأيتها أمثال الجبال انتهى . قال الحاكم : حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ويزيد بن سنان ليس بالمتروك انتهى . وأعله الشيخ في " الإمام " بيزيد بن سنان وقال : فيه مقال انتهى . وقال صاحب " التنقيح " : هذا حديث لا يثبت فإن أبا فروة يزيد بن سنان ضعفه الإمام أحمد والدارقطني وغيرهما وتركه النسائي وغيره وذكره الحاكم في " كتاب الضعفاء " وا أعلم انتهى . قلت : رواه ابن أبي شيبة في " مصنفه " موقوفا فقال : حدثنا ابن عيينة عن سليمان بن المغيرة القيسي عن أبي نعيم عن أبي سعيد الخدري قال : ما يقبل من حصى الجمار رفع انتهى . وكذلك رواه أبو نعيم في " كتاب دلائل النبوة " .

[أحاديث مختلفة] : .

- حديث آخر : أخرجه أبو نعيم في " كتاب دلائل النبوة " عن عبد ا بن خراش عن العوام عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول ا صلى ا عليه وسلّم : ما قبل حج امرئ إلا رفع حصاه انتهى . وأخرجه ابن عدي في " الكامل " عن عبد ا بن خراش عن واسط بن الحارث عن نافع به سواء وأعله ابن عدي بواسط وقال : عامة حديثه لا يتابع عليه انتهى . قلت : فقد تابعه العوام كما رواه أبو نعيم .

- حديث آخر موقوف : رواه إسحاق بن راهويه في " مسنده " حدثنا أبو عامر العقدي ثنا شعبة عن عباس العامري قال : سمعت عبد ا بن باباه يحدث عن ابن عباس أنه قال في حصاة الجمار : ما يقبل منه رفع وما لم يتقبل منه ترك انتهى . ورواه ابن أبي شيبة في " مصنفه " حدثنا ابن عيينة عن فطر عن أبي الطفيل عن ابن عباس بنحوه ورواه الأزرقي في " تاريخ مكة " حدثني جدي أحمد بن محمد بن الوليد الأزرقي أنا مسلم بن خالد عن ابن جريج عن عطاء

عن ابن عباس بنحوه .

_____ .

(1) عند الحاكم في " باب يرفع ما يقبل من أحجار الرمي " ص 486 - ج 1 ، وعند الدارقطني : ص 289 - ج 1 ، وقال الهيثمي في " مجمع الزوائد " ص 260 - ج 3 : رواه في " الأوسط " وفيه يزيد بن سنان التميمي وهو ضعيف وقال الحافظ في " تلخيص الحبير " ص 218 - ج 1 : قال البيهقي : وروي عن أبي سعيد موقوفا وعن ابن عمر مرفوعا من وجه ضعيف ولا يصح مرفوعا وهو مشهور عن ابن عباس موقوفا عليه : ما تقبل منها رفع وما لم يتقبل ترك ولولا ذلك لسد ما بين الجبلين وأخرجه إسحاق بن راهويه